AS

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/51/400
S/1996/779
24 September 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الحادية والخمسون
البنود ٣٣ و ٣٥ و ٥٤ و ٨٥ من جدول الأعمال
الحالة في الشرق الأوسط
قضية فلسطين
تنفيذ قرارات الأمم المتحدة
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

مجلس الأمن
السنة الحادية والخمسون

رسالة مؤرخة ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وموجهة إلى الأمين العام من المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة

صدرت إلي تعليمات بأن أسترعي انتباهكم الفوري إلى ما يلي:

ارتكبت إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، انتهاكا خطيرا آخر لالتزاماتها بمقتضى القانون الدولي، والقانون الإنساني الدولي وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ففي مساء يوم الإثنين الموافق ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي، تحت حماية وحدات من الجيش، بفتح مدخل لنفق بالقرب من الحرم الشريف في القدس الشرقية المحتلة. ويمتد النفق حوالي ٥٠٠ ياردة ويوازي الحائط الغربي للمسجد الأقصى. ويسير من الركن الجنوبي الغربي لحائط الأقصى حتى باب الغوانمة الواقع في الركن الشمالي الغربي، ويتابع السير شرقا وشمالا وصولا إلى المسجد الأقصى. وتقع البقعة التي حفرت من أجل فتح النفق عند الدرج المؤدي إلى مدرسة الروضة التي تملكها الأوقاف الإسلامية وتوجد شمال المسجد الأقصى. وبناء عليه، فإن فتح هذا المدخل واستخدام هذا النفق بأي شكل كان يعرضان للخطر أمن وسلامة المسجد الأقصى وأساسات المباني الإسلامية القائمة فوق النفق.

ولقد أكد مجلس الأمن مرارا وتكرارا انطباق اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ على جميع الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، ودعا إسرائيل إلى التقيد بأحكام الاتفاقية. وأعلن

المجلس في عدد من قراراته بطلان جميع التدابير والإجراءات الإسرائيلية الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للقدس، وطلب إلى إسرائيل أن تلغي تلك التدابير كافة وأن تتوقف عن اتخاذ أي اجراء آخر من شأنه تغيير الوضع القانوني للقدس. ومن الواضح أن الإجراء الإسرائيلي السالف ذكره هو تدبير آخر يرمي إلى تهويد المدينة وإحداث حقائق إضافية تتعلق بالوضع القانوني للمدينة المقدسة.

وبالنظر للأهمية البالغة التي تتمتع بها الطبيعة الدينية والروحية لهذه المسألة، فإننا نطالب مجلس الأمن أن يتخذ، بهذا الخصوص، الخطوات الضرورية لمعالجة هذه المسألة وأن يعكس مسار الإجراء الإسرائيلي.

وسأغدو ممتنا لو تفضلتم بتعميم نص هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البنود ٣٣ و ٣٥ و ٥٤ و ٨٥ من جدول أعمال الدورة الحادية والخمسين، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) د. ناصر القدوة
المراقب الدائم لفلسطين
لدى الأمم المتحدة

- - - - -